



قرار رقم (٦٧٣٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٧ / ١١ / ٢٠٢٥

بشأن الموافقة على تأسيس شركة / فوري القابضة للاستثمارات المالية ش.م.م

Fawry Holding for Financial Investment

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (٦٢) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ١١ / ٢٠٢٥

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية، وعلى قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٧٧) لسنة ٢٠٢٤ بشأن ضوابط منح الترخيص واستمراره للشركات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٦٢) المنعقدة بتاريخ ٢٤ / ١١ / ٢٠٢٥ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): الموافقة على تأسيس شركة / فوري القابضة للاستثمارات المالية ش.م.م Fawry Holding for Financial Investment وغرضها في مجال نشاط/ الاشتراك في تأسيس الشركات التي تصدر أوراقاً مالية أو في زيادة رؤوس أموالها ، خاضعة لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

